Distr.: General 3 January 2007



الدورة الحادية والستون

البند ٩٠ (ب) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦

[بناء على تقرير اللجنة الأولى (A/61/394 و Corr.1]

٥٩/٦١ - القذائف

إن الجمعية العامة،

إذ تسشير إلى قراراتها ٤٥/٥٥ واو المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ٥٥/٥٣ ألف المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، و ٢٤/٥٦ باء المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، و ٢٥/٧٧ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، و ٢٥/٧٣ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، و ٥٩/٣٠ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، ومقررها ٢٠٥٠، ومقررها ٢٠٥٠، و١٥/٥٠ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥،

وإذ تعيد تأكيد دور الأمم المتحدة في مجال تنظيم التسلح ونزع السلاح، والتزام الدول الأعضاء باتخاذ خطوات ملموسة من أجل تعزيز ذلك الدور،

وإذ تدرك الحاجة إلى تعزيز السلام والأمن الإقليميين والدوليين في عالم حال من ويلات الحرب وعبء التسلح،

واقتناعا منها بالحاجة إلى اتباع نهج شامل إزاء القذائف، بطريقة متوازنة وغير تمييزية، بوصف ذلك إسهاما في تحقيق السلام والأمن الدوليين،

وإذ تضع في اعتبارها أنه ينبغي مراعاة الشواغل الأمنية للدول الأعضاء على الصعيدين الدولي والإقليمي عند معالجة مسألة القذائف،

وإذ تشدد على التعقيدات التي ينطوي عليها النظر في مسألة القذائف في سياق الأسلحة التقليدية،

وإذ تعرب عن تأييدها للجهود الدولية المبذولة لمكافحة استحداث جميع أسلحة الدمار الشامل وانتشارها،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن مسألة القذائف من جميع جوانبها المقدم عملا بالقرار ٩ - ١٧٥٥ (١)؟

٢ - تقرر أن تدرج في حدول الأعمال المؤقت لدورها الثانية والستين البند المعنون "القذائف".

الجلسة العامة ٢٧ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦

.A/61/168 (\)